وجملة يرد بمعنى الحال او الاستقبال الذي يلزم عليه تكرار الرد عند تكرار السلام عليه
ويلزم من تكرار الرد تكرار المفارقة الموجب لنوع الم والمخالف للفظ القران
انه ليس الامو نقاتا او لفظ الرد ليس للمفارقة بل كناية عن مطلق الصيرورة كما
في ان عدنا في ملتكم اي صرنا لاستحالة الكفر على الانبيا او ليس المراد برد الروح عودها
بعد مفارقة البدن وانما هو صلى الله عليه وسلم مشغول في البرزخ باحوال الملكوت
مستغرق في شهود ربه فعبر عن افاقته من ذلك بالرد ونظيره جوابهم عما وقع
في بعض احاديث الاسرا فاستيقظت وانا بالمسجد الحرام فانه ليس المراد الاستيقاظ
من النوم لان الاسرا لم يكن مناما بل الافاقة مما خامره من عجايب الملكوت واورد
يستلزم الاستمرار اذ لا يخلو احد يسلم عليه في اقطار الارض او المراد بالروح هنا
النطق مجازا ولا يلزم من حياته على الدوام نطقه وعلاقة المجاز استلزام النطق
للروح وعكسه بالفعل او القوة فعبر باحد المتلازمين عن الاخر واعترض بان ظاهره
انه صلى الله عليه وسلم مع كونه حيا يمتنع عن النطق في بعض الاوقات ويرد عليه
عند سلام المسلم وهو مخالف للنقل لما في الاخبار ان كل مومن في قبره ينطق
بما لما ورد انه لا يمنع النطق في قبره الا من مات عن غير وصية وللعلق قال لان الا
حصر عن النطق وان قيل زمنه نوع حصر وهو صلى الله عليه وسلم مبرا عن ذلك واجيب
بان المراد بالرد الاستمرار من غير مفارقة فالمجاز في لفظ الرد والروح في الاول
استعارة تبعية والثاني مجاز مرسل او المراد بالروح السمع الخارق للعادة بحيث
يسمع المسلم عليه من غير واسطة وان بعد والموافق للعادة ويكون المراد برده
افاقته من الاستغراق الملكوتي او المراد بالروح الفراغ من الشغل بما هو بصدده
في البرزخ من النظر في اعمال امته والاستغفار لمسيئهم والدعا بكشف البلا عنهم
والتردد في اقطار الارض بحلول البركة فيها وحضور جنازة صالحي امته كما
ورد بذلك الاحاديث والاخبار ولما كان السلام عليه من اجل الاعمال خص المسلم
عليه بان يفرغ له من اشغاله المهمة لحظة يرد عليه فيها تشريفا له ومجازاة او
المراد الارتياح او الرحمة على حد قراءة في روح وريحان بضم الرا اي يحصل له بسلام
المسلم عليه ارتياح وفرحة لحبه لذلك من امته او مدد رحمة له فيحمله ذلك على
ان يرد عليه ردا مخصوصا تنبيه رواية على بمعنى الى فان رد بعلى في الاهانة
وبالي في الاكرام كما في الصحاح والنهاية وغيرهما والله تعالى اعلم بالصواب وسلم

رضي الله تعالى عنه ابو عمرو الفضل قال ابو بكر في شرح الارشاد ولو حل الحلق المحرم
فمات قبل ان يفعله فهل يفعل عنه الظاهر انه مستحب لا مكروه لخبر في الاثني
وقضية كلامهم انه لا يحلق اذا مات وقد بقي عليه ليأتي يوم القيامة محرما وهو ظاهر
لانقطاع تكليفه فلا يطلب منه حلق ولا يقوم غيره به كما لو كان عليه طواف او سعي
وهو خلاف ما ذكره عن الاسعاد فما المعتمد من ذلك والجواب بقوله الجواب عن هذا
مذكور في شرح العباب وعبارته وقضية كلامهم انه لو مات بعد التحلل الاول وبقي
عليه الحلق لم يفعل به ليأتي يوم القيمة محرما وهو ما اعتمده الزركشي ولم يبال بقول
شيخه الاذرعي يندب حلقه قال الزركشي لان حكم الاحرام باق وتبع الدميري وغيره
ومن ثم استظهره شيخنا لانقطاع تكليفه فلا يطلب منه حلق ولا يقوم غيره به
كما لو كان عليه طواف او سعي انتهى ويؤيد ما استظهره الشيخ انه مبني في الحج
على ان لا يفعل عن الغير ومن ثم اطلق الايمة تحريم البنا فيه على فعل الغير وهذا فيه
بعينا فكان حراما بصريح كلامهم اذ المسلة اذا دخلت في عموم كلام الاصحاب كانت منقولة
كما في المجموع والله سبحانه وتعالى اعلم بالصواب وما صنفه شيخنا المشار اليه نفعنا
الله تعالى به وبعلومه لما سيل عن اصلاح الكعبة الشريفة هذا المصنف وسماه المناهل
العذبة في اصلاح ما وهى من الكعبة فقال بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله
الذي اوجب على الكافة تعظيم هذا البيت الحرام بما فيه غايات التعظيم واحق اللايقين
باذيا له بما وقر في نفوسهم له من نهايات الاجلال والتكريم واشهد ان لا اله الا الله
وحده لا شريك له شهادة يستفتح بها كل مغلق عظيم ويجبر بسرها كل معضل ديم
واشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله الذي قام باحياء حرم بيته
الاكبر واشادها على كواهل وارشد كل لبيد بواعثها من اهل الحمى الاقدس اراد
ان يتسور صلى الله عليه وعلى اله واصحابه الذين مازالوا معظمين لهذه البنية الشريفة
والكعبة المعظمة المنيفة وعلى تابعيهم المبينين لاحكامها القايمين باداابها واخوتها
صلاة وسلاما دايمين بدوام سوددها باقيين ببقاء مددها امين وبعد فانه
ورد في اوايل سنة تسع وخمسين وتسعماية امر مولانا سلطان الاسلام و
المسلمين ومهين الكفرة والمبتدعة والملحدين ظل الله تعالى في ارضه القايم باوفى
غايات العدل في سنته وفرضه الملك العادل الافخم والخاقان الاكمل المعظم
السلطان ابن السلطان الى الحادي عشر من ملوك بني عثمان الملك المظفر شاه

عليه حو

Copyright © King Saud University